

قرار رقم 02 بتاريخ 04 يناير 2018
بإجراء مبارأة للتوظيف في مختلف الدرجات

إن رئيس مجلس جهة الدائمة - وادي الذهب،
بناء على القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.83 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) ولاسيما المادة 103 منه؛
بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الإمتحانات والمبارات العمومية؛
وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛
وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بيدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
وبناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بيدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 من رجب 1437 (5 مايو 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تنظم يوم الأحد 11 فبراير 2018 بثانوية محمد السادس التأهيلية بالداخلة مبارأة للتوظيف في الدرجات المشار إليها في الجدول رقم 1 المرفق بهذا القرار، ويشارك فيها المترشحين لمناصب المهندسين من الدرجة الأولى والمتصرفين من الدرجة الثانية، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، والمترشحين لمنصب مساعد إداري من الدرجة الثالثة، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكн تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والمستوفون جميعا للشروط المحددة بنفس الجدول.

المادة الثانية: يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها وكذا التخصصات المطلوبة حسب كل درجة وفق الجدول المرفق بهذا القرار، يخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الثالثة: ابتداء من نشر هذا القرار، يفتح باب الترشيح في وجه أصحاب الدبلومات والشهادات المطلوبة للترشح في مختلف الدرجات، ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات أو التوصل بها يوم الأربعاء 24 يناير 2018 . ويعتبر لاغيا كل ملف ترشيح يصل بعد الأجل المحدد أو تقصيه وثيقة من الوثائق المذكورة.

ويتكون الملف من الوثائق التالية :

- طلب خطى للترشيح موجه إلى السيد رئيس مجلس جهة الداخلة - وادي الذهب، يبين فيه المترشح وضعيته الحالية (غير موظف أو موظف) والمنصب والتخصص الذي تم اختياره للترشح.
- السيرة الذاتية للمرشح (CV) .
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الشهادة أو الدبلوم المطلوب، مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها.
- ظرفان يحملان الطابع البريدي و إسم وعنوان المترشح.
- ترخيص كتابي لاجتياز المبارأة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمرشحين الموظفين.

المادة الرابعة : يوضع ملف الترشيج داخل ظرف إرسال يحمل عبارة " مبارأة التوظيف " مع تحديد الدرجة المطلوبة في الترشيج، و يرسل بواسطة البريد المضمون إلى عنوان الجهة، أو يوسع مباشرة الموظفين بالمديرية العامة للمصالح ابتداء من الساعة 09h00 صباحا إلى غاية 15h00 بعد الزوال، بمقر الجهة الكائن بالعنوان التالي :

مجلس جهة الداخلة - وادي الذهب / رقم 01 شارع علال الفاسي . ص ، ب : 333 / الداخلة 73000 .

سيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة، وتاريخ ومكان إجرائها وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات المحلية .

❖ الجدول رقم 1 الملحق بالقرار :

الشروط	عدد المناصب	التخصصات المطلوبة	الدرجات
دبلوم مهندس دولة أو إحدى الشهادات المسلم من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	2	الهندسة المدنية : البناء والأشغال العمومية - الطرق والقنطرات- الأشغال الكبرى.	مهندس دولة من الدرجة الأولى
دبلوم الدراسات العليا المعمقة أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو الماستر أو الماستر المتخصص، أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	2	الاقتصاد - المالية - المحاسبة - التدبير المالي. Management - Actuariat et finances - Ingénierie financière.	متصرف من الدرجة الثانية
	2	التعهير - البيئة Ingénierie écologique.	

شهادة البكالوريا أو إحدى الشهادات أو دипломات المحددة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	4	—	مساعد إداري من الدرجة الثالثة
---	---	---	-------------------------------------

المادة الخامسة : تشمل مباريات التوظيف على اختبارين كتابيين واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معاً تحدد مددها ومعاملاتها حسب الجدول التالي :

المعامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار
2	ساعتان (2)	<u>الاختبار الأول:</u> موضوع يتعلق بالجماعات الترابية.	
3	ثلاث (3) ساعات	<u>الاختبار الثاني:</u> موضوع يتعلق بالشخص المطلوب يتضمن موضوعاً أو عدة مواضيع اختيارية.	الاختبار الكتابي
3	بين 15 و 30 دقيقة لكل مرشح	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المترافق بشأنها.	الاختبار الشفوي والتطبيقي

حرر بالداخلة في : ٢٠١٨ / ٤ / ٢٠١٨



رئيس المجلس الجموي
الداخلة وادي الذهب
الخطاط ينجا